

مرسوم سلطاني

رقم ٩٠/٣٢

**بتقرير صفة المنفعة العامة لمشروع
إنشاء المخيم السلطاني بمنطقة فرق بولاية نزوى**

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

**بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة
وتعديلاته .**

**وعلى المرسوم السلطاني رقم ٧٨/٦٤ باصدار قانون نزع الملكية لمنفعة العامة وتعديلاته .
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .**

رسمنا بما هو آت

**مادة (١) : يعتبر مشروع إنشاء المخيم السلطاني بمنطقة فرق بولاية نزوى المحدد في المذكورة والرسم
التخطيطي الاجمالي المرافقين ، من مشروعات المنفعة العامة .**

**مادة (٢) : للجهات المختصة الاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على العقارات والأراضي اللازمة
للمشروع هي ومامعليها من منشآت طبقا لاحكام قانون نزع الملكية لمنفعة العامة المشار
إليه .**

مادة (٣) : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ويعمل به اعتبارا من تاريخ صدوره .

صدر في : ٣٠ رجب سنة ١٤١٠ هـ

الموافق : ٢٦ فبراير سنة ١٩٩٠ م

**قابوس بن سعيد
سلطان عمان**

**نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٤٢٦)
الصادرة في ٢/٣/١٩٩٠ م**

مذكرة

**بشأن طلب تقرير صفة المنفعة العامة
لمشروع إنشاء المخيم السلطاني بمنطقة فرق**

انطلاقا من التوجيهات السامية لحضرة صاحب الجلالة السلطان المعظم حفظه الله بإنشاء المخيم
السلطاني بمنطقة فرق ، فقد أعد ديوان البلاط السلطاني الرسم التخطيطي للمشروع .
ولما كان التنفيذ يحتاج إلى نزع ملكية بعض الأراضي والعقارات التي تعرّض مسار المشروع فإن
الامر يقتضي صدور المرسوم السامي بتقرير صفة المنفعة العامة للمشروع تمهدًا لنزع الملكية وفقا لاحكام
القانون .

وزير ديوان البلاط السلطاني